

129405 - هل الأفضل أن يؤم الناس للتراويح أو يصلி مأموراً في المسجد الحرام

السؤال

أنا شاب من سكان مكة وأحفظ 10 أجزاء من القرآن فأيهما أفضل أصل التراويح في المسجد الحرام أم الإمامة بالناس؟

الإجابة المفصلة

أولاً: إذا كان الإنسان قائماً على مسجد، ومكلفاً بإماماة المسلمين فيه من الجهات المسئولة أو القائمين على المسجد، ويتقاضى على ذلك مكافأة شهرية، لزمه القيام بواجب الإمامة كما ينبغي، ولا يجوز له الإخلال بها، ولا التخلف عنها إلا لعذر غالب.

وليس له ترك المسجد القائم عليه، للصلاة في مسجد آخر، ولو كان المسجد الحرام، اللهم إلا أن يقيم مقامه الكفاء الذي يرضى عنه أهل المسجد، وتوافق عليه الجهات المسئولة عن المسجد.

قال الشيخ ابن عثيمين: "إذا كان الإنسان موظفاً، أو كان إماماً في مسجد فإنه لا يدع الوظيفة، أو يدع الإمامة ويذهب إلى الصلاة في المسجد الحرام، لأن الصلاة في المسجد الحرام سنة، وأما القيام بالواجب الوظيفي فإنه واجب، ولا يمكن أن يترك الواجب من أجل فعل السنة".

وقد بلغني أن بعض الأئمة يتركون مساجدهم ويذهبون إلى مكة من أجل الاعتكاف في المسجد الحرام، أو من أجل صلاة التراويح، وهذا خطأ؛ لأن القيام بالواجب واجب، والذهاب إلى مكة لإقامة التراويح أو الاعتكاف ليس بواجب". انتهى من "مجموع الفتاوى والرسائل" (14/241).

ثانياً: أما إذا كان الإنسان متطوعاً بالإماماة، ويوجد من يقوم مقامه في هذا الأمر، فالأفضل له أن يصلي في المسجد الحرام لعظم أجرا الصلاة فيه.

وليس لمن كان مقيناً في مكة أن يزهد في هذا الفضل، بناء على أن فضل الصلاة في المسجد الحرام يشمل جميع مساجد الحرم.

قال الشيخ ابن باز: "الصلاحة في المسجد الحرام الذي قرب الكعبة أفضل من وجوه: لكثرة الجمع، ولقربه من الكعبة ومشاهدتها، ول الاحتياط في ذلك، واليقين بأنه تضاعف له الصلاة إذا قبلها الله منه، بخلاف من كان في المساجد الأخرى، فإن في ذلك خلافاً بين العلماء". انتهى من "مجموع الفتاوى" ابن باز (30/78).